Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

يقسم خمسه على خمسة أسهم ، للرسول منها سهم ينفق منه على مصالحه ، وما فضل يصرفه فى السلاح وسائر مصالح المسلمين .

وأما بعد وفاته فمصرف هذا السهم للمصالح العامة كسد الثغور وعمارة الحصون والقناطر وأرزاق القضاة .

والسهم الثانى لذوي القربى وبنى هاشم وبنى المطلب .

والثالث لليتامى الفقراء ، والرابع للمساكين والخامس لأبناء السبيل .

وأما الأربعة الأخماس فهى للمرتزقة وهم المرصدون للجهاد بتعيين الامام (١) .

ومن هذا الفيء مزارع فَدَك وبساتينها ونخيلها وعينها الفوارة .

٣ ـ يضاف إلى الغنائم والجزية والصدقات ما أهدى إليه من بعض الملوك والأمراء .

بعد هذا نذكر صورا من زهد رسول الله .

(١) فى المال

١ ـ لم يستأثر بشيء من المال الكثير الذى تدفق من الغنائم والفيء والجزية والصدقات والهدايا ، بل اقتصر على الخمس ، ثم لم يمسك درهماً من هذا الخمس . بل أنفقه فى وجوهه ، وقوى به المسلمين ، وأسعد به غيره ، وقال : ما يسرنى أن لى أحُدا ذهباً يبيت عندى منه دينار إلا دينارا أرصده لدينى .

---

(١) فتح الميدى ٢/٣٢٤